في مشتهياته وتضييع حقوق المسلمين كما هو الواقع في اكثر المتغلبين
ويتضمن هذا الشرط اسلامه بطريق الاولى ذا راي وتدبير يدبر
به امر الحرب والسلم وسائر الامور السياسية بان يكون سديدا في
محل السدة ليبادر في محل الذين شجاعا لا يجبن في الحرب ولا يضعف
قلبه في اقامة الحدود سليم الاعضاء الموثر نقصها في الامامة عالما
مجتهدا في اصول الدين وفروعه ليتمكن من ايراد الدلايل على المطالب
الاصولية وحل الشكوك والشبه وان كان الغزالي شاهل في هذه
في حق القاضي اي وسئل الامام وعذر انه يشترط في حق الامام
لعلو درجته وكونه مرشدا للامة ذابا عن ابدانهم وادياتهم بطريق
الاولى وانه لم يشترط في القاضي مع ان اشتراطه فيه وهو ترجيح
الشيخين محققي المذهب الرافعي والنووي رحمهما الله تعالى ومن
الفتوى والوقايع واستنباط الاحكام في المرفوع وكونه من قريش
القبيلة المشهورة من اي بطونها كان وقريش هو النضر بن كنانه
اما كونه واجبا علينا سمعا فقد تواتر اجماع المسلمين في الصدر الاول
عليه حتى جعلوه اهم الواجبات وبدا وابه قبل دفن النبي صلى الله
عليه وسلم واخلاء فرغم في التعيين لا يقدح في ذلك الاتفاق واما
كونه لا يجب على الله تعالى فلما مر من انه لا يجب على الله شيء وقالت
الامامية يجب على الله لحفظ قوانين الشرع عن التغيير بالزيادة
والنقصان والاسماء عليه او حبوه ليكون معرفا لله وصفاته واما
كونه لا يجب عقلا فلما مر من ان العقل لا حكم له في مثل ذلك وقد يقال
بانه من العقلي المتفق عليه لحسن العدل ويوخذ من شرح المطالع
للاصفهاني انه عقلي فيقال في تقريره نصب الامام يدفع ضررا
لا يندفع الا به وكل ما يدفع ضررا لا يندفع الا به فهو واجب فنصبه

واجب

واجب اما الصغرى فلانا نعلم بالضرورة ان الناس اذا كان لهم
رايس قاهر يخافون عقابه ويرجون ثوابه كان حالهم في التحرز
عن الضرر والمفاسد اتم مما اذا لم يكن ولان البلد اذا شعر عن
رئيس قاهر يامر بالطاعات وينهى عن السيات ويدفع باس
الظلمة عن المستضعفين استحوذ عليهم الشيطان وفشا فيهم
الفسوق والعصيان وشاع الهرج والمرج فثبت ان نصب الامام
يدفع ضررا لا يندفع الا به واما الكبرى فلان دفع الضرر عن
النفس بقدر الامكان واجب باجماع الانبياء عليهم السلام واتفاق
العقلاء وما يدفع ضررا لا يندفع الا به فهو واجب لان ما لا يتم الواجب
الا به فهو واجب فان قيل ويحتمل نصب الامام مفاسد ايضا اذ ربما
استنكف الناس عن طاعته فيزداد الفساد وربما يستولي على الناس
فظلمهم وربما يحتاج لدفع المعارض وتفويته رياسته الى مزيد مال
فيغصب من الناس اموالهم قلنا احتمالات مرجوحة مكثورة اي اذا
قوبلت مفاسدها المرتبة عليها بالمفاسد الحاصلة من نصب
الامام كانت مرجوحة مكثورة وترك الخير الكثير لاجل الشر القليل شر
كثير كيف وقد شرطنا فيه العدالة والعلم المدرس بمقتضياته دفع ما
فرض فان وجد منه شيء فنزل عليهما فان حرج عنهما عزل بشرطه
وقام غيره مقامه ومنهم من تساهل في العلم والراي والشجاعة
وقالوا يثبت موصوفا بها اي لان اجتماع الشروط المذكورة عسر
لا سيما في هذا الزمان ولا يخفى ضعف لان الكلام فيما اذا وجد كامل
الاهلية فانه يجب على الناس نصبه فان عدلوا الى غيره عصوا
وكانت المصايب واما اذا لم يوجد فمباقي وكذا ساهل الحنفية
في العدالة فقالوا يجوز امامة الفاسق مع الكراهة وهذا اشبه النشا